

ما حكم من يؤدي العمرة ثم يشتري بعض الأشياء للتجارة فيها؟

للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

أؤدي العمرة سنوياً ولله الحمد وعند العودة إلى بلدي أشتري بعض الأشياء من الملابس والاجهزة الكهربائية للتجارة فيها فهل في ذلك  
بأس لا بأس بذلك لا بأس للحاج والمعتمر أن يتاجر ويشتغل بالتجارة - 00:00:00

قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم نزلت هذه الآية في قوم تحرجوا من الاتجار في الحج ترجوا من البيع  
والشراء في الحج فأنزل الله هذه الآية - 00:00:22

ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم نعم - 00:00:40